

مرسوم أميري رقم (١١) لسنة ٢٠٠٢
بشأن
فن دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الثاني
للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة .

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية ،
والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،
والمرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٠ م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد
لدورة العادي الأول في الفصل التشريعي الثاني ،
وببناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،

أصدرنا المرسوم التالي :-

مادة (١)

يُفرض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الثاني للمجلس الاستشاري
لإمارة الشارقة بعد الانتهاء من نظر جدول أعمال جلسة يوم الأربعاء ٨ ربيع الثاني ١٤٢٣ هـ ،
الموافق ١٩ يونيو ٢٠٠٢ م .

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر في الجريدة
الرسمية .

صدرعنا بتاريخ :-

الاثنين : ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٣ هـ
الموافق : ١٠ يونيو ٢٠٠١ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة